

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٧	مصرف ما لله وللرسول		كتاب الجهاد
٢٧	مصرف ما لذوي القربى	٥	تعريف الجهاد
٢٨	مصرف ما لليتامى	٥	جهاد النفس
٢٨	مصرف ما للمساكين	٥	جهاد المنافقين
٢٨	مصرف ما لابن السبيل	٦	جهاد الكفار
٣٠	يشارك الجيش سراياه فيما غنمت ..	٦	حكم الجهاد
٣٢	الغال يحرق رحله	٧	المواضع التي يجب فيها
٣٣	الأرض المغنومة	١١	تمام الرباط
٣٥	المرجع في تقدير الخراج والجزية ..	١١	تعريف الرباط، وأقله
٣٧	من عجز عن عمارة أرضه	١٢	إذن الوالدين للجهاد
	جريان الإرث في الأرض	١٢	إذن الوالدين للتطوعات
٣٧	الخراجية	١٥	تفقد الإمام الجيش عند المسير
٣٧	ما أخذ من مال مشرك	١٥	المخذل والمرجف
٣٩	ما تركوه فزعاً	١٦	يعقد الرايات
	صرف مال بيت المسلمين في غير	١٦	النفل في البداية
٣٩	المصالح	١٧	طاعة القائد، وشرط ذلك
٤٢	فصل في الأمان والهدنة	٢١	الصبر معه
٤٢	شروط الأمان	٢٢	تبييت الكفار
٤٣	ما يترتب على الأمان	٢٤	قتل الصبي والشيخ والمرأة
٤٤	تعريف الهدنة	٢٤	يكونون أرقاء بالسبي
٤٤	مدة الهدنة	٢٥	تملك الغنيمة بالاستيلاء عليها
٤٤	مدة الهدنة	٢٦	الغنيمة لمن شهد الواقعة
٤٥	العهد مع الكفار له ثلاث حالات ..	٢٦	كيفية قسمة الغنيمة

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٧٠	تصديرهم في المجالس	٤٧	جواز الهدنة حيث جاز تأخير الجهاد
٧١	القيام لهم	٤٩	جواز شرط رد رجل جاء منهم مسلماً إليهم
٧١	القيام للشخص وإليه وعليه	٥٠	إذا هرب قن فأسلم
٧٣	بداءتهم بالسلام	٥١	ويؤخذون بجنايتهم على مسلم
٧٥	تهنتهم وتعزيتهم وعيادتهم	٥١	قتل الرهائن
٧٥	تهنتهم بأعيادهم	٥٣	باب عقد الذمة وأحكامها
٧٧	إحداث الكنائس والبيع	٥٣	ما اشتمل عليه الباب
٧٨	بناء ما انهدم منها	٥٣	معنى الذمة
٧٨	تعلية بنيانهم على بنيان المسلم	٥٥	من تعقد له الذمة
٧٩	مساواة بنيانهم لبنيان المسلم	٥٨	ليس للمجوس شبهة كتاب
٨٠	إظهارهم للخمر والناقوس	٥٩	لا يعقد الذمة إلا للإمام أو نائبه
٨٠	جهرهم بكتابهم	٦١	لا جزية على صبي وامرأة وعبد
٨٢	إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب	متى بذلوا الواجب عليهم وجب قبوله وحرم قتالهم	
٨٣	إذا تهود نصراني أو عكسه	٦٣	يمتهنون عند أخذ الجزية
٨٥	فصل إذا أبقى الذمي بذل الجزية ...	٦٤	معنى الصغار
٨٥	أقسام المعاهدين	٦٥	فصل في أحكام أهل الذمة
٨٥	إذا أبقى الذمي التزام أحكام الإسلام	٦٥	يلزم الإمام أخذهم بحكم الإسلام في النفس والمال والعرض
٨٦	إذا تعدى على مسلم بقتل أو زنا ...	٦٦	إقامة الحدود عليهم فيما يعتقدون تحريمه دون ما يعتقدون حله
٨٦	إذا تعدى على مسلم بقطع طريق أو تجسس	٦٧	من اعتقد حل شيء مختلف فيه
٨٦	إذا ذكر الله أو رسوله أو كتابه بسوء	٦٨	يلزمهم التمييز عن المسلمين
٨٨	لا ينتقض عهد نسائه وأولاده	٦٨	التمييز في الممات
	كتاب البيع	٦٨	التمييز في الحياة، وفي المظهر، والملبس، والمركب
٩١	مناسبة البيع لما قبله	٦٩	

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١١٢	بيع السفينه	٩٢	أدلة جواز البيع
١١٢	الشرط الثالث	٩٤	الشرعية شاملة لكل شيء
١١٢	معنى كون العين مباحة النفع	٩٤	قول الشارح هو جائز بالإجماع
١١٣	بيع آلات اللهو	٩٥	تعريفه اصطلاحاً
١١٣	بيع الهر	٩٥	شرح التعريف، وبيان صورته
١١٥	بيع البغل والحمار	٩٥	المراد بالمال الشرعي
١١٦	بيع سباع البهائم	٩٦	معنى قوله: «ولو في الذمة»
١١٦	بيع الكلب	٩٩	الربا لا يسمى بيعاً
١١٨	بيع الحشرات	٩٩	القرض لا يسمى بيعاً
١١٨	بيع المصحف	١٠٠	صيغ البيع
١٢٠	بيع الميتة	١٠١	الصيغة القولية
١٢١	ما يُستثنى من أعيان الميتات	١٠١	ما يشترط فيها
١٢٢	بيع السرجين وأقسامه	١٠٤	الصيغة الفعلية وأمثلتها
١٢٣	بيع الأدهان النجسة	١٠٥	حكم البيع
١٢٥	الاستصباح بها في غير المسجد		تصنيف الفقهاء علم الفقه إلى
١٢٦	الانتفاع بالنجس	١٠٦	شروط وأركان وواجبات
١٢٧	ما يستثنى من أجزاء الميتة	١٠٦	الرد على من أنكر ذلك
١٢٧	الشرط الرابع، ودليله	١٠٦	شروط البيع
١٢٨	من يقوم مقام المالك	١٠٧	الشرط الأول، ودليله
١٢٩	قسما الولاية	١٠٨	بيع المكروه
١٣٠	تصرف الإنسان لنفسه ولغيره	١٠٩	بيع المضطر
١٣٠	إذا باع ملك غيره	١١٠	الشرط الثاني، ودليله
١٣٠	التصرف الفضولي، والراجح فيه	١١٠	من هو جائز التصرف
١٣١	إذا اشترى بعين ماله	١١١	بيع العبد
١٣٣	إذا اشترى له في ذمته	١١١	بيع الصبي
١٣٥	بيع مساكن ما فتح عنوة	١١١	بيع المجنون والمهذري
١٣٦	تأجيرها	١١١	المراد بالرشيد

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٦٢.....	الاستثناء في البيع	١٣٧.....	بيع بيوت مكة وتأجيرها
.....	إذا استثنى من حيوان يؤكل رأسه	١٣٩.....	المراد بنقع البئر
١٦٣.....	وجلده	١٣٩.....	بيع نقع البئر
١٦٥.....	إذا استثنى الشحم أو الحمل	بيع ما نبت في أرضه من كلاً أو
١٦٦.....	إذا استثنى شيئاً معيناً	١٤٠.....	شوك
١٦٧.....	بيع ما مأكوله في جوفه	١٤٢.....	الشرط الخامس، ودليله
١٦٨.....	بيع الباقلاء في قشره	١٤٤.....	بيع الآبق
١٦٨.....	بيع الحب في سنبله	١٤٤.....	بيع الشارد
١٦٩.....	الشرط السابع، ودليله	١٤٥.....	بيع الطير في الهواء
١٦٩.....	الفرق بين الثمن والمثمن	١٤٥.....	بيع السمك في الماء
١٧٠.....	إذا باعه برقمه	١٤٦.....	بيع المغصوب
١٧٢.....	إذا باعه بألف درهم ذهباً وفضة	١٤٧.....	الشرط السادس، ودليله
١٧٣.....	إذا باعه بما ينقطع به السعر	١٤٧.....	طرق العلم بالمبيع
١٧٣.....	إذا باعه بما باع به زيد	١٤٨.....	لا تشترط الرؤية لجميع المبيع
١٧٤.....	إذا باع ثوباً كل ذراع بدرهم	١٤٩.....	شرط الوصف
١٧٥.....	إذا باع من الصبرة كل قفيز بدرهم	١٥٠.....	بيع الأنموذج
١٧٨.....	إذا باع معلوماً ومجهولاً	١٥١.....	إذا اشترى ما لم يره
١٨٠.....	إذا باع مشاعاً بينه وبين غيره	١٥١.....	إذا اشترى ما رآه وجهه
١٨١.....	مسائل تفريق الصفقة	١٥٢.....	إذا وصف له بما لا يكفي سلماً
١٨١.....	إذا باع عبده وعبده غيره	بيع الحمل في البطن، واللبن في
١٨٢.....	إذا باع عبداً وحرراً	١٥٣.....	الضرع
١٨٢.....	إذا باع خلاً وخمراً	١٥٤.....	بيع المسك في فأرته
١٨٣.....	للمشتري الخيار إن جهل الحال	١٥٥.....	بيع النوى في التمر
١٨٥.....	فصل	١٥٦.....	بيع الصوف على الظهر
.....	لا يصح البيع ممن تلزمه الجمعة	١٥٧.....	بيع الفجل ونحوه قبل قلعه
١٨٥.....	بعد نداءها الثاني	١٥٨.....	بيع الملامسة والمنابذة
١٨٧.....	سنية عثمان للنداء الأول	١٥٩.....	صور ذلك
.....	١٦٠.....	بيع عبد من عبده

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
حكم عقد النكاح وسائر العقود	١٩٢	إذا اشتراه بغير جنسه في مسألة	٢١٥
بعد نداء الجمعة الثاني	١٩٢	العينة	٢١٧
الراجح في هذه المسألة	١٩٣	إذا اشتراه بعد قبض ثمنه	٢١٧
بيع العصير ممن يتخذه خمراً	١٩٣	إذا اشتراه بعد تغير صفته	٢١٨
بيع السلاح في الفتنة	١٩٣	إذا اشتراه من غير مشترهه	٢١٨
بيع العبد المسلم للكافر	١٩٥	إذا اشتراه أبوه أو ابنه	٢١٨
إذا أسلم العبد الكافر عند الكافر	١٩٦	مسألة التورق	٢١٩
إذا جمع بين بيع وكتابة	١٩٧	شروط جوازها	٢٢٠
إذا جمع بين بيع وصرف	١٩٧	باب الشروط في البيع	٢٢٢
البيع على بيع المسلم	٢٠٠	تعريفها	٢٢٢
البيع على بيع الكافر	٢٠١	الفرق بين شروط البيع والشروط	٢٢٢
صورة ذلك	٢٠٢	في البيع	٢٢٢
الشراء على شراء أخيه	٢٠٢	أقسام الشروط في البيع	٢٢٤
صورة ذلك	٢٠٢	الأول: الصحيح	٢٢٥
زمن التحريم	٢٠٣	أمثلة عليه	٢٢٥
قوله: «ليفسخ ويعقد معه»	٢٠٥	إذا اشترط تأجيل الثمن إلى أن	٢٢٧
حكم البيع على بيع أخيه،	٢٠٥	يوسر الله عليه	٢٢٧
والشراء على شرائه	٢٠٥	اشتراط كون العبد كاتباً	٢٢٨
إذا باع ربوياً بنسيئة واعتاض عن	٢٠٦	اشتراط كون العبد خصياً	٢٢٩
ثمنه	٢٠٦	اشتراط كون العبد مسلماً	٢٢٩
ما لا يباع به نسيئة	٢٠٧	اشتراط كون الأمة بكراً	٢٣٠
صورة المسألة	٢٠٧	إذا تخلفت هذه الشروط	٢٣٠
الراجح فيها	٢٠٩	اشتراط منفعة في غير المبيع	٢٣١
بيع العينة	٢١٠	اشتراط حملان البعير	٢٣٢
من مسائل العينة في الوقت	٢١١	اشتراط حمل الحطب أو تكسيه	٢٣٤
الحاضر	٢١١	إذا جمع بين شرطين	٢٣٥
من مسائل العينة في الماضي	٢١١	الراجح في هذه المسألة	٢٣٥
عكس العينة	٢١٤	الثاني: الفاسد	٢٣٦

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٢٦٥	سائر العقود	٢٣٦	الفاسد الذي يبطل العقد
٢٦٦	ضابط التفرق	٢٣٧	شرط عقد في عقد
٢٦٨	ليس له أن يفارقه خشية أن يستقبله	٢٣٩	المراد ببيعتين في بيعة
٢٦٩	إذا أسقطاه سقط	٢٤٠	الفاسد غير المفسد
٢٦٩	إذا أسقطه أحدهما	٢٤١	إذا شرط أن لا خسارة عليه
٢٧١	القسم الثاني: خيار الشرط	٢٤٣	إذا شرط متى نفق المبيع أو رده
٢٧٢	محلّه	٢٤٣	إذا شرط أن لا يبيعه
٢٧٤	مدته	٢٤٥	إذا شرط أن لا يهبه ولا يعتقه
٢٧٦	ابتداء المدة	٢٤٦	إذا شرط الولاء إذا أعتقه
٢٧٧	إذا مضت مدته أو قطعاه	٢٤٦	حكم الشرط
٢٧٨	ما يثبت به خيار الشرط من العقود	٢٤٩	تعليق عقد البيع
	خيار الشرط في إجارة على مدة	٢٥٠	الراجح في ذلك
٢٧٨	تلي العقد		إذا قال الراهن للمرتهن إن جئتك
٢٨١	إذا شرط لأحدهما دون صاحبه		بحقك في وقت كذا وإلا
٢٨١	إذا شرط إلى غد أو الليل	٢٥١	فالرهن لك
	لمن له الخيار الفسخ ولو مع غيبة		إذا شرط البراءة من كل عيب
٢٨٢	الأخر	٢٥٥	مجهول
٢٨٣	الملك مدة الخيارين	٢٥٦	الراجح في هذه المسألة
٢٨٥	النماء		إذا باعه داراً على أنها عشرة أذرع
٢٨٥	الكسب	٢٥٧	فبانت أقل أو أكثر
	تصرف أحدهما في المبيع،	٢٥٩	إذا باع المبيع نحو صبرة
٢٨٦	وعوضة المعين مدة الخيار	٢٦١	باب الخيار
٢٩٠	تجربة المبيع	٢٦١	تعريف الخيار
٢٩٠	عتق المشتري	٢٦٢	القسم الأول: خيار المجلس
٢٩٢	تصرف المشتري	٢٦٢	المراد به
٢٩٣	بطلان الخيار بالموت	٢٦٢	ما يثبت به خيار المجلس
٢٩٦	القسم الثالث: خيار الغبن	٢٦٣	الصلح بمعنى البيع
٢٩٦	معناه	٢٦٣	الإجارة والسلم

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
ضابطه	٢٩٦	إذا اشترى ما لم يُعلم عيبه بدون	٢٩٦
صورة	٢٩٨	كسره	٣٢٠
زيادة الناجش، ومعناه	٢٩٩	حالات هذه المسألة	٣٢١
المسترسل، ومعناه	٣٠٠	خيار العيب على التراخي	٣٢٢
غبن البائع	٣٠٣	إذا وجد دليل الرضا	٣٢٢
القسم الرابع: خيار التدليس	٣٠٤	لا يفتقر الفسخ إلى حكم ولا	٣٢٣
تعريفه، وضابطه	٣٠٤	رضا	٣٢٣
صوره	٣٠٥	إذا اختلفا عند من حدث العيب	٣٢٤
تسويد شعر الجارية، وتجعيده	٣٠٥	حالات هذه المسألة	٣٢٤
جمع ماء الرحي وإرساله عند		القسم السادس: خيار في البيع	
عرضها	٣٠٥	بتخيير الثمن	٣٢٨
تصرية بهيمة الأنعام	٣٠٧	معناه	٣٢٨
جعل عوض اللبن تمراً	٣٠٧	قوله: «متى بان أقل أو أكثر»	٣٢٩
تقديره بصاع من تمر	٣٠٧	ما يثبت به خيار التخيير	٣٢٩
لو أراد المشتري رد اللبن الذي		أمثلة على صورته	٣٣٠
حلبه	٣٠٨	يشترط معرفة المشتري رأس المال	٣٣١
إذا كان اللبن لا قيمة له شرعاً	٣٠٩	التخيير للمشتري بين الإمساك	
القسم الخامس: خيار العيب	٣١٠	والرد	٣٣٤
تعريفه	٣١٠	إذا اشترى بثمن مؤجل	٣٣٤
ضابطه	٣١٠	إذا اشترى ممن لا تقبل شهادته له	٣٣٧
أمثلة عليه	٣١٠	أو بأكثر من ثمنه حيلة	٣٣٨
زنا الرقيق، وسرقته، وإياقه	٣١٣	أو لرغبة تخصه	٣٣٨
إذا علم المشتري بالعيب	٣١٦	أو لموسم فات	٣٣٩
تخيير المشتري بين الأرش والرد	٣١٨	إذا باع بعض الصفقة بقسطها من	
تعريف الأرش، ومثال ذلك	٣١٨	الثمن	٣٤٠
إذا تلف المبيع	٣١٩	ما يزداد في الثمن أو يحط منه مدة	
تعين الأرش	٣٢٠	الخيار	٣٤١
		ما يؤخذ أرشاً لعيب أو جناية عليه ...	٣٤٢

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
	ما عدا ما اشترى بكييل ونحوه،		القسم السابع: خيار لاختلاف
٣٧٦	يصح التصرف فيه قبل قبضه	٣٤٥	المتابعين
٣٧٨	بيع الدين على من هو عليه	٣٤٥	الاختلاف في قدر الثمن
	التصرف فيما برؤية سابقة أو	٣٤٦	كيفية التحالف
٣٧٩	وصف	٣٤٩	القول الراجح
٣٨٠	بيع الثمر على رؤوس النخل		لكل الفسخ إذا لم يرض بقول
	إذا تلف ما عدا المبيع بكييل	٣٥٠	الآخر
٣٨٠	ونحوه فمن ضمان المشتري	٣٥٠	إذا كانت السلعة تالفة
٣٨٥	ما يحصل به قبض المكييل ونحوه ..	٣٥٢	إن اختلفا في صفة السلعة
٣٨٦	قبض الصبرة	٣٥٣	انفساخ العقد ظاهراً وباطناً
٣٨٦	قبض ما ينقل	٣٥٥	إذا اختلفا في أجل أو شرط
٣٨٦	قبض ما يتناول	٣٥٦	تغليب الظاهر على الأصل
٣٨٧	تعريف الإقالة	٣٥٧	أمثلة على ذلك
٣٨٧	حكمها التكليفي	٣٥٨	إذا اختلفا في عين المبيع
٣٨٨	حكمها الوضعي	٣٥٩	إذا أبى كل منهما تسليم ما بيده
٣٩٠	الإقالة بعوض	٣٥٩	إن كان الثمن ديناً حالاً
٣٩٠	الخيار والشفعة في الإقالة	٣٦١	إن كان الثمن غائباً في البلد
٣٩٢	باب الربا والصرف	٣٦١	إن كان بعيداً عن البلد
٣٩٢	تعريف الربا لغة، واصطلاحاً	٣٦٥	الخيار للاختلاف في الصفة
٣٩٢	الربا من كبائر الذنوب	٣٦٥	الخيار لتغير ما تقدمت رؤيته
٣٩٤	الأشياء الربوية	٣٦٦	فصل
	خلاف العلماء في إلحاق غيرها		التصرف في المكييل ونحوه قبل
٣٩٤	بها	٣٦٦	قبضه
	العلة في الأصناف الأربعة،	٣٦٧	الخلاف في هذه المسألة
٣٩٦	والذهب، والفضة	٣٦٨	ما اختاره شيخ الإسلام
٣٩٨	تحريم ربا الفضل	٣٧٢	إن تلف المبيع قبل قبضه
٣٩٩	ما يجب عند مبادلة ربوي بآخر	٣٧٣	إن تلف بأفة سماوية
٤٠٠	لا يباع مكييل بجنسه إلا كيلاً	٣٧٤	إن أتلفه آدمي

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٢٥	معناها	٤٠١	لا يباع موزون بجنسه إلا وزناً
٤٢٦	أمثلة عليها	٤٠٢	لا يباع بعضه ببعض جزافاً
٤٢٧	اختيار شيخ الإسلام	٤٠٣	إذا اختلف الجنس في الربويات
٤٢٩	بيع تمر بلا نوى بتمر فيه نوى	٤٠٦	تعريف الجنس، والتنوع
٤٣٠	بيع النوى بتمر فيه نوى	٤٠٦	أمثلة على ذلك
	بيع لبن وصوف بشاة ذات لبن	٤٠٧	فروع الأجناس أجناس
٤٣١	وصوف	٤٠٨	ما خرج عن القوت بسبب الصنعة
٤٣٢	مرد الكيل والوزن في عهده ﷺ	٤٠٩	اللحم أجناس
٤٣٣	ما لا عرف له في مكة والمدينة		اللبن، واللحم، والشحم، والكبد
٤٣٦	فصل في ربا النسئة	٤١٠	أجناس
	يحرم النساء في بيع كل جنسين	٤١١	بيع اللحم بحيوان من جنسه
٤٣٨	اتفقا في علة ربا الفضل	٤١٤	بيع اللحم بحيوان من غير جنسه
٤٣٨	أقسام المسألة	٤١٤	بيع الحب بدقيقه أو سويقه
٤٣٩	إذا كان أحد العوضين نقداً	٤١٦	بيع نيئه بمطبوخه
٤٣٩	أمثلة على ذلك	٤١٧	بيع الأصل بالعصير
٤٤٢	إذا تفرقا قبل القبض	٤١٧	بيع الخالص بالمشوب
٤٤٣	بيع مكيل بموزون	٤١٧	بيع رطبه بياسه
٤٤٣	ما لا كيل فيه ولا وزن	٤١٨	مسألة العرايا
٤٤٤	بيع الدين على غير من هو عليه	٤١٨	تعريفها، وشروط جوازها
٤٤٥	بيع الدين على من هو عليه		تحريم ربا الفضل من باب تحريم
٤٤٥	شروط ذلك	٣٢٠	الوسائل
٤٤٩	فصل في الصرف		بيع الدقيق بالدقيق، والمطبوخ
٤٤٩	إذا تفرق المتصارفان قبل القبض	٤٢٣	بالمطبوخ
	الدرهم والدنانير تتعين بالتعيين	٣٢٣	بيع الخبز بالخبز
٤٥١	في العقد	٤٢٤	اعتبار الخبز بالوزن
٤٥٣	إذا وجدها مغصوبة	٤٢٥	بيع العصير بالعصير
٤٥٤	إذا وجدها معيبة	٤٢٥	بيع الرطب بالرطب
٤٥٥	يحرم الربا بين المسلم والحربي	٤٢٥	مسألة مد عجوة ودرهم

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٥٧.....	تبادل الحلبي بين النساء	٤٥٦.....	يحرم الربا بين المسلمين مطلقاً
.....	إذا كان له على آخر دنانير فقضاها	٤٥٧.....	الربا بين السيد ورقيقه
٤٥٨.....	دراهم	٤٥٧.....	الربا بين الأب وابنه
٤٥٩.....	إذا لم يفعل ثم تحاسبها بعد	٤٥٧.....	الربا بين الزوج وزوجته

تم المجلد الثامن بحمد الله وتوفيقه
ويليه المجلد التاسع إن شاء الله وأوله
باب السلم